وأَيضاً سيفُ عَمْرِو بْنِ زَيْد الكَلْبِيّ وسَيْفُ زَمْعَةَ بن الأسودِ بْنِ المُطّلِبِ ثُمّ صار إِلى ابْنِهِ عبدِ ا وبه قَتَلَ هُدْبَةَ بْنَ الخَشْرَمِ . وذُو الكَلْبِ : عَمْرُو بن العَجْلانِ الهُذَليّ سُمّيَ به لأَنّه كان له كَلْبٌ لا يُفارِقُه وهو من شُعَراءِ هُذَيْلٍ مشهورٌ . ونَهْرُ الكَلْبِ : بَيْنَ بَيْرُوتَ وصَيْدَاءَ من سواحلِ الشّام . وكَلْبُ الجَرَبّةِ بتشديد المُوَحّدَة : ع هكذا نقلَهُ الصّاغانيّ . وكَلاّبٌ العُقَيْلِيّ كَكَتّان وكذا كَلاّبُ بْنُ حَمْزَةَ وكُنْيَتُهُ أَبو الهَيْذَامِ بالذّال المعجمة : شاعِران نقلهما الصّاغانيّ والحافظُ . وفَاتَهُ كَلاّبُ بْنُ الخُواريّ التّنُوخِيّ المَعَرّيّ الّذِي عَلّقَ فيه السّلَفِيّ . والكَالِبُ والكَلاّبُ : صاحبُ الكِلابِ المُعَدّةِ للصّيْد وقيل : سائسُ كِلابٍ وقد تقدّم . ودَيْرُ الكَلْبِ : بناحِيَةِ المَوْصِلِ بالقربِ مِن باعَذْراءَ كذا قَيّدَهُ الصّاغانيّ بالفتح وصوابُهُ بالتّحريك . وجُبّ الكَلْبِ : تقدّم ذِكرُهُ في ج ب ب . وعَبْدُ ا بْنُ سَعيدِ بْنِ كُلاّبٍ كُرمّانٍ التّمِيميّ البِصْرِيّ : مُتَكَلّمٌ وهورأْسُ الطّائفة الكُلاّبِيّة من أَهل السّنّة . كانت بينَهُ وبينَ المُعْتَزِلَة مناظراتٌ في زمن المأْمونِ ووَفاتُهُ بعدَ الأَرْبَعينَ ومِائَتَيْنِ . ويقال له ابْنُ كُلاّبٍ وهو لقبٌ لشدّةُ مُجَادَلتِه في مجلسِ المناظرةِ . وهكذا كما يُقال فُلانٌ ابْنُ بَجْدَتِهَا لا أَنّ كُلاّباً جَدٌّ له كما ظُنّ ومن الغريبِ قولُ والد الفَخْرِ الرّازيّ في آخِر كتابه غايةِ المَرام في علم الكلام : إِنّه أَخو يَحْيَى بن سَعِيد القَطّانِ المُحَدّث . وفيه نَظَرٌ . وقَوْلُهم : الكِلابُ هي روايةُ الجُمهورِ وعليها اقتصر أَبو عُبَيْدٍ في أَمثاله وثعلبٌ في الفَصيح وغيرُ واحدٍ أَوالكِرابُ عَلَى البَقَرِ بالرّاء بدِل اللاّم وبالوَجْهَيْنِ رواه أَبو عُبيْدٍ البَكْرِيّ في كتابه فصّل المقال ناقلاً الوجه الأَخيرَ عن الخليل وابْنِ دُرَيْدٍ وأَثبتهما المَيْدَانيّ في مجمع الأَمثال على أَنهما مَثَلاَنِ كُلّ واحدٍ منهما على حِدَةٍ في معناه . تَرْفَعُهَا على الابتداءِ وتَنْصِبُها بفعل محذوف أَي : أَرْسِلْها عَلَى بَقَرِ الوَحْشِ . ومَعْنَاهُ على ما قَدّرَهُ سِيبَوَيْهِ : خَلّ امْرَأَ وصِناعَتَهُ . قال ابْنُ فارسٍ في المُجْمَل : يُرادُ بهذا الكلام صيد البَقَر بالكِلاب قال : ويُقَالُ : تأْويلُهُ مثلُ ما قاله سِيبَوَيْهِ . وقال أَبو عُبَيْدٍ في أَمثاله : من قِلّةِ المُبالاة قولهم : الكِلاب على البقَر يُضْربُ مثلاً في قلّة

عِنايةِ الرجلِ واهتمامه بشأن صاحبه . قال : وهذا المَثلُ مُبْتَذَلٌ في العامّةَ غير أَنّهم لا يَعرِفُون أَصلَه . ونقل شيخُنا عن شروح الفصيح : يجوزُ الرّفْعُ والنّصب في الرّوايتَيْنِ فالرّفْعُ على الابتداءِ وما بَعْدَه خبرٌ . وأَما النّصْب فعلى إِضمارِ فعْلٍ كأَنّه قال : دَعِ الكِلابَ على البَقَر . وكذلك من روى الكِرابَ " إِنْ شِئتَ نَصَبْتَ فقلتَ : أَي دَعِ الحَرْثَ على البَقَر وإِنْ شئتَ رَفَعْتَ على الإبتداءِ والخَبَر . وأُم كَلْبَةَ : الحُمّى لشدّةِ ملازمتِها للإِنسان أُضِيفَت إِلى أُنْثَى الكِلاب . وكَلَبَ الرجُلُ يَكْلِبُ من باب ضَرَبَ كذا هو مضبوط عندَنا ومثله الصّاغانيّ وفي بعضِ النّسَخ : من بابِ فَرِحَ . واسْتَكْلَبَ : إِذا كان في قَفْرٍ فنَبَحَ لِتَسْمَعَهُ الكلابُ فَتَنْبَحَ فَيُستدَلّ بها عليه أَنّه قريبٌ من ماءٍ أَو حِلّةَ قال : .

" ونَبْحُ الكِلابِ لِمُسْتَكْلِبِ